

المجلس (321) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد | العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد - 00:00:02

ابن اسماويل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب التبکير الى العيد وقال عبد الله بن بسر رضي الله عنهم
ان كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبیح - 00:00:15

قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبید عن الشعبي عن البراء رضي الله عنه انه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وعلى
الله وسلم يوم النحر قال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلی ثم نرجع فنتحر - 00:00:33

فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلی فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء فقام خالي ابو بردة ابن
نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلی وعندی جذعة خير من - 00:00:55

مسنة قال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن تجزي جذعة عن احد بعده بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله
وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:01:17
اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب التبکير الى صلاة العيد باب التبکير الى العيد باب التبکير الى العيد آآ المقصود
من هذه الترجمة ان العيد يذكر اليها - 00:01:37

اه وقد جاء في بعض الاحاديث التي فيها كلام ان هذا ائما يكون بالنسبة لعيد الاضحى لانه اذا بكر يعني بها اتسع وقت الذبح واما
بالنسبة لعيد الفطر فانها تؤخر - 00:01:57

اكثر ما يكون بالنسبة لصلاة عيد الفطر الاضحى لانه يتسع ليتسع بذلك وقت اخراج الفطرة لان اخراج زكاة في الفطر افضل اوقاتها
يوم العيد قبل الصلاة فاذا يعني ان حصل تأخيرها قليلا - 00:02:19

يعني حصل تمكنه من ادائها في ذلك الوقت. واما بالنسبة لصلاة الاضحى فانها اذا قدمت اتسع للناس وقت آآ الذبح تخشى على الناس
وقت الذبح لان الذبح ائما يبدأ بعد الصلاة - 00:02:36

ولا يجوز قبله ولا يجوز قبل الذبح وقبل صلاة العيد العيد وانما يكون بعده ثم ذكر هذا الاثر عن عبد الله ابن بشر عبد الله
بن قال ان كنا - 00:02:51

بل كنا ان كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبیح. يعني جاء في بعض ذكره في بعض الكتب يعني بأسناده.
وانه قال ان الامام تأخر يعني في وقت آآ - 00:03:07

الخروج الى الصلاة فقال ان كنا فرغنا ان كنا فرغنا يعني ان كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبیح. ان كنا فرغنا
في هذه الساعة يعني ذلك الوقت الذي قال انه تأخر الامام - 00:03:31

اه ان كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك وقت التسبیح. اي الوقت الذي صلى فيه صلاة الضحى الذي صلى فيه صلاة الضحى نعم.
والحديث عن البراء قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر. قال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلی هذا ان نصلی حدیث -

00:03:51

ابن عازب رضي الله عنه يقول ان اول ان النبي خطبنا يوم النحر وقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا الصلاة نبدأ في هذا الصلاة لانه خطب بعد الصلاة - [00:04:11](#)

وقال ان اول عمل ابدأ به الصلاة وان صلاته مقدمة على الخطبة وقوله ان اول ما نبدأ به من عملنا الصلاة ثم ننصرف وننصرف ثم ونرجع فننحر ثم نرجع فننحر - [00:04:24](#)

اه لعل وقت يعني ذكر هذا الحديث في في التبشير الى الصلاة الاشارة الى انهم يعني يبكون من اجل ان انه يتسع للناس وقت الذبح وان النبي صلى الله عليه وسلم يعني خرج بهم وصلى بهم وخطب - [00:04:48](#)

اه ثم بعد ذلك اخبر بانهم يرجعون هديهم وان من نحر آآ بعد صلاة فان ذبيحته نسك ومن نحر قبل الصلاة فانها لا تعتبر نسكا وانما تعتبر طعاما قدمه الرجل لاهله كما يطعم الرجل اهله اه من الذبائح في - [00:05:05](#)

جميع اوقات السنة لان هذا يقال له يعني انه آآ انه لحم وليس نسك واما النسك فانهما يكون بعد صلاة العيد الى اخر ايام الى الى مغرب اخر ايام التشريق هذا هو وقت الذبح - [00:05:30](#)

فانها فانه لا يكون الذبح قبل يعني هذا الوقت الذي هو بعد صلاة العيد. الحديث عن البراء قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر. فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا - [00:05:48](#)

ومن ذبح قبل ذلك يعني من فعل مثل ما فعلنا انا ننحر بعد الصلاة. فقد اصاب اصاب سنتنا اي طريقتنا ومنهجنا والشیء الذي آآ يكون به بيان الوقت الذي يكون به الذبح. فان سنة الرسول صلى الله عليه وسلم آآ الذبح - [00:06:08](#)

في الوقت الذي يكون بعد فراغه من الصلاة. نعم. ومن ذبح قبل ان يصلى فانما هو لحم عجله لاهله. ليس من النسك في شيء وقام خالي ابو بردة ابن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلى وعندی جذعة خير من مسنة. قال اجعلها مكانها - [00:06:28](#)

او قال اذبحها ولن تجزي جذعة عن احد بعده. والحديث سبق ان مر وآآ سبق ان مر هذا الحديث في يعني في بعض الابواب السابقة وعرفنا ان ان هذا الحكم انما هو خاص في هذا الرجل وانه لا يجزئ عن احد بعده وهو ان يذبح جذعة من من - [00:06:48](#)
من الماعز وانما الذي يجزئ من الغنم الجذع من الضأن واما الجذع من الماعز فانه لا يجزئ وانما يجزئ المسنة التي مضى عليها سنة. ولكن هذا الرجل آآ وبهذا الحكم واذن له بهذا الحكم وبين عليه الصلاة والسلام انه لن يجزي احدا ان يجزي عن احد غيره والمعنى ان هذا الحكم يعني باب - [00:07:15](#)

وهو ان انه يجزئ من الضأن الجذع ومن غير الضأن الثاني من الماعز هي التي تجزئ واما الجذع فانها لا تجزئ الا لهذا الرجل لا تجزئوا الا لهذا الرجل. وعرفنا ايضا فيما مضى - [00:07:43](#)

ان هذا العمل الذي عمله ذلك الصحابي واراد به النسك انه لم يعتبر نسكا لانهم لم يطعم موافقا للسنة وعرفنا ايضا ان ان الانسان اذا عمل عملا غير موافق للسنة فانه لا يعتبر ولو كان قصده - [00:08:04](#)

ولو كان قصده حسنا لان هذا الرجل كان قصده حسنا وهو ان تكون ذبيحته آآ اول ما يؤكل لان اللحم يشتهي في ذلك اليوم فاذا اذا بودر به آآ حصل الاستفادة منه فاجتهد هذا الاجتهاد وآآ - [00:08:24](#)

آآ قصد هذا القصد الطيب ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم اخبره بان ذلك لا يجزئ وان شاته آآ شاة رحم وليس وليست نسك ففي هذا دليل على ان العمل الذي يتقرب به الى الله عز وجل لا يكفي فيه حسن القصد وانما لابد - [00:08:44](#)

فيه من موافقة السنة قال حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن زبيدة شباب الحاج وزيادة اليامي عن الشعبي عامر بن شرافين عن البراء نعم يقول السائل الذي لم يصلى العيد متى وقته ليضحى - [00:09:06](#)

اذا اذا حصل اذا فرغ من صلاة العيد في اذا فرغ من صلاة العيد جماعة هذا هو وقته اما انسانا يعني لم يصلى العيد فانه يعني لا يفعل الا اذا خرج الناس اذا فرغ الناس من صلاة العيد - [00:09:30](#)

ممکن تكون المسألة تقديرية الان اذا ارتفعت الشمس قدر رمح بعدها مثلا بعشر دقائق او كذا العيد العيد ينبغي ان يحرص عليه وان يهتم به والرسول صلى الله عليه وسلم امر باخراج العواتق وذات القدور. وان الحيض كذلك يخرج ويغتنل المصلى - [00:09:52](#)

ليشهدن الخير ويحصن البركة في آآ في ذلك اللقاء. فلا يصلح للانسان ان يتاخر عنده وانما اه اذا اذا عرف الانسان وتحقق ان الناس
خرجوا من صلاة العيد فانه يذبح - 00:10:12

نعم قال رحمه الله تعالى باب فضل العمل في ايام التشريق. وقال ابن عباس واذكروا الله في ايام معلومات. ايام العشر وال ايام
المعدودات ايام التشريق. وكان ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم يخرجان الى السوق في ايام العشر - 00:10:30

كيران ويكر الناس بتكبيرهم وكبر محمد بن علي خلف النافلة قال حدثنا محمد بن عرعة قال حدثنا شعبة عن سليمان عن مسلم
البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي - 00:10:52

صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه قال ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه؟ قالوا ولا الجهاد؟ قال ولا جهاد الا رجل خرج
يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء - 00:11:10

العمل قال ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه اه اورد البخاري رحمه الله اه باب باب اه العمري باب فضل
العمل في ايام التشريق - 00:11:27

ايام التشريق هي الثالثة التي هي الحادي عشر والثاني عشر والثاني عشر ومثلها يوم العيد لانه بمعناها من حيث من حيث التشريق
الذى هو الذى هو الذبح والذى كان يشرقون فيه اللحم ويقطعونه لانه يعني يقددونه يعني - 00:11:45

يعنى يجعلونه يعني يببس ثم يستفیدون منه في المستقبل. وهذا ائما يحصل في الايام الاربعة التي هي يوم العيد وال ايام الثالثة اللي
بعده يعني من ناحية التشريق يعني ومعنى التشريق الذي هو تشريق اللحم ليس خاصة في الايام الثالثة - 00:12:07

فان الحكم فيه في ائما هو في الايام الاربعة الذي هو يوم العيد وثلاثة الايام التي بعده التي يقال لها ايام التشريق وهي المعدودات
التي جاء ذكرها في القرآن ويدرك الله في ايام معلومات ايام التشريق - 00:12:29

هذا من حيث النفور من مني واما فيما يتعلق حكم الذبح والتكبير وما الى ذلك فانه مشترك بين هذه الايام الايام الاربعة فهي ايام
التفسير تطلق على العيد وما بعده وتغلب على الايام الثلاثة التي هي التي هي آآ - 00:12:45

الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. ثم اورد البخاري اثاره قال ايش؟ وقال ابن عباس واذكروا الله في ايام معلومات ايام العشر
والايام المعدودات ايام التشريق. جاء في القرآن الكريم يعني اه ان الله يذكر في ايام معلومات وفي ايام معلومات - 00:13:10

وقال ان الايام المعلومات هي ايام العشر والايام المعدودات ايام التشريع والمعدودات ايام التشريق فهذا فيه بيان ما جاء في القرآن
من ذكر الايام المعلومات والايام المعدودات. وان المعلومات يفسر بالايام العشر - 00:13:31

معدودات تفسر ب ايام التشريق. نعم وكان ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى السوق في ايام العشر يكربان ويكر الناس بتكبيرهم.
وكان ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم يخرجان في ايام العشر ويكران ويكر الناس بتكبير - 00:13:49

يعنى ان ان التكبير يجهر به وان الناس يسمع بعضهم بعضا وادا اذا كان الانسان غافلا او لاهيا وسمع من يكبر عرف ان هذا هو وقت
التكبير فيتبنه ويكر. فكان ابن عمر وابو هريرة رضي الله - 00:14:13

سؤال عنهم يخرجان في ايام العشر ويكر الناس بتكبيرهم يعني انهم يتذكرون. يعني التكبير وهو معلوم لهم ولكن قد يغفل
الانسان فادا سمع من يكبر تذكر التكبير فكر. فكانا يكران ويكر الناس بتكبيرهم - 00:14:34

يعنى انهم يتذكرون فيكررون وليس معنى ذلك انهم يكررون واولئك يتبعونهم في في نفس يعني بصوت واحد جمیعا وانما كل
كل يكبر بنفسه. كل يكبر بنفسه دون ان يكون آآ الناس بصوت واحد - 00:14:54

الى نسق واحد واما كل يكبر سواء سمع او لم يسمع. لان من الناس من يكبر بدون ان يسمع مكبر الدنيا يسمع مكبر ولكنه اذا حصل
التكبير والانسان قد يكون غافلا او لاهيا ولم يأتي على باله التكبير فيتذكر فيكر - 00:15:14

فكان آآ من شأن هذين الصحابيين الجليلين ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم انهم يفعلان ذلك ويرفعان اصواتهم لهما وهذا يدل
على ان رفع الصوت بالتكبير انه مشروع. وان هذا يعني جاء عن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم. فيكر الناس ويرفعون اصواتهم -

لكن ليست الاصوات المزعجة والاصوات التي يعني شديدة وانما اصوات فيها تنبية اه من يكون غافل يعني تعليم من يكون جاهلا فيكبران ويكر الناس بتكبيرهما. وهذا يدل على ان التكبير يكون في العشر ويكون في ايام التشريق - 00:15:54 في في العشر وايام التشريق يعني من دخول العشر الى اخر ايام التشريق الى مغرب اليوم الثالث عشر من ايام من شهر ذي الحجة كل هذا وقت للتكبير - 00:16:17

نعم. وكبر محمد بن علي خلف النافلة. وكبر محمد بن علي وهو الباقي ابو جعفر. اه خلف النافلة يعني بعد صلاة النافلة كبر بعد صلاة النافلة والتكبير هو مطلق ومقيد فيكون يعني في اه في اه ايام العشر - 00:16:34

يعني يعني مطلق لا يقييد يعني باوقات معينة وفي اه اه وفي ايام التشريق ويوم العيد ويوم عرفة جاء عن بعض الصحابة وثبت عن بعض الصحابة التكبير من بعد من فجر من فجر صلاة العيد - 00:16:56

الى اخر الى العصر الى عصر اخر ايام التشريق الى عصر ايام فانه كبر بعد الفرائض تكبر بعد الفرائض. وجاء عن محمد بن علي بن حسين انه كان يكبر بعد النافلة. يكبر بعد النافلة - 00:17:20

والمشهور والمعروف عن الصحابة انهم يكبرون انه جاء التكبير بعد الفرائض لكن الانسان يكبر في جميع الاوقات واما بعد دخول في يوم عرفة وما بعده الى اخر ايام التشريق الى العصر فانه يكبر بعد بعض الصلوات المفروضة. نعم. حديث ابن عباس عن قال ما العمل - 00:17:41

في ايام العشر افضل من العمل في هذه قالوا ولا الجهاد؟ قال ولا الجهاد الا رجل خطر الا رجل يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء يعني البخاري رحمة الله اورد هذا الحديث في وضع له هذه الترجمة وان انه فضل فضل العمل في ايام التشريق - 00:18:08 والذى جاء في بعض الروايات الصحيحة عند عن عند البخاري آآ هي رواية ابى ذر التي فيها ما العمل في ما العمل في ايام افضل منه في هذه الايام العشر - 00:18:32

فيكون الفضل انما هو لليام العشر اه وليس لايام التشريق وانما هذه الرواية في بعض الروايات يفيد بان انه ما من اياما يعني طالب من ان يصيب من العمل في ايام التشريق. لكن رواية ابى ذر التي ذكرها ابن حجر وقال انها ان رواية هذه الرواية شاذة - 00:18:51

اه التي هنا التي اه احدى الروايات انها شاذة وان المعتمدة وان المحفوظة وان صحيحة التي يصح من غيرها هي التي هي التفضيل لليام العشر ما من ايام العمل - 00:19:18

الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام العشر من هذه الايام العشر. ولكن من ناحية الفضل كل منهما فضيلة. لان ايام العشر يوضع فيها الحج واما ايام التشريق يعني يكمل فيها الحج. ويؤتى بالاشياء المكملة للحج مما ليس برken - 00:19:34 لان الركن هو الوقوف بعرفة وهو الذي يكون بهجرة الحج. ولكن ايام التفريغ يعني فيها آآ فيها النحر وفيها رمي الجمار وفيها المبيت بمبيئه واما التكبير فانه في في العشر وفي الايام في الايام العشر وايام التشريق. وايام التشريق - 00:19:55

وعلى هذا فان هذا الذي ذكره البخاري في هذا انما هو تفضيل آآ آآ تفضيل ايايام التشريق وان العمل فيها افضل من الايام العشر وفي غيرها ولكن الرواية التي ذكرها عن ابى ذر - 00:20:19

ان التفوييل انما هو في الايام العشر. والايام العشر كما هو معلوم. يعني فيها ما ليس في ايام التشريق. يعني ايام التشريق لا يكون فيها صيام ويحرم الصيام. واما الايام العشر فانه يعني آآ آآ الصيام فيها مستحب وهو آآ ومن جملة الاعمال التي قال ما من - 00:20:34

العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام العشر ويعني وذكر الحافظ ان الرواية الموجودة هذى انها وجهت بان ايام التشريق ايام آآ سرور وايام يعني فرح فقد يغفل الناس يعني عن العبادة - 00:20:54

يغفل الناس عن العبادة فيكون العمل فيها من هذه الناحية افضل لكنه قال ان هذه الرواية شاذة وان الرواية رواية ابى ذر ومن وافقه

في المعتمدة. ومعلوم ان هذه الايام التي هي ايام العشر فيها يوم عرفة - 00:21:17

ويعني وفيها يوم العيد الذي هي يوم الحج الاكبر. لكن يوم العيد يحرم صومه. واما الايام الاخرى التي هي قبله آآ فانها صيامها آآ والعمل فيها له فضل وافضل يوم يصوم هو يوم عرفة - 00:21:38

الذى جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يكفر السنة الماضية والسنة الاتية. نعم. ما العمل في ايام العشر افضل من من العمل في هذا قالوا ولا الجهاد؟ يعني ايام ايام التشريق - 00:21:58

ايام التشريق نعم قالوا ولا الجهاد الجهاد معلوم انه من اعظم الاعمال وانه يعني من افضل الاعمال فقالوا ولا الجهاد قانون الجهاد الا رجل خرج في نفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء. نعم. قال حدثنا محمد بن عرفة - 00:22:14

نعم عن شعبة عن سليمان. عن المسلم البطين. نعم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال رحمة الله تعالى بباب التكبير ايام مني وادا غدا الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون. ويكبر اهل الاسواق حتى - 00:22:35 ارتج منا تكبيرا وكان ابن عمر رضي الله عنهم يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الايام جميعا وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكن النساء يكببن خلف ابان ابن عثمان - 00:23:03

ومعمر ابن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ما لك بن انس قال حدثني محمد ابن ابي بكر الثقفي قال سألت انسا ونحن غاديyan من مني الى عرفات عن التلبية - 00:23:26

كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال كان يلبي الملببي لا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا عليه كما ذكر بباب التكبير ايام مني وادا غدا الى عرفة. باب التكبير ايام مني - 00:23:45

وادا غدا الى عرفة آآ التكبير كما كما عرفنا يكون في العشر في ايام التشريق كلها ايام كلها اوقات للتکبير وقد مر يعني الاثار عن ابي هريرة وابن عمر انهم يكببران في ايام العشر ويكبر الناس بتکبيرهم. وهذا يعني - 00:24:05

فيه ان عمر رضي الله عنه كان يكبر في اه في في مني وانه يكبر من يسمعه ثم يعني يكبر من اصنع يعني هؤلاء المكبرين فترتج من بالتكبير. فيه ان التكبير يكون في العشر وفي ايام التشريق - 00:24:27

باب التكبير ايام مني وادا غدا الى عرفة. وادا غدا الى عرفة لانها ثبتت في السنة ان انسا سئل ماذا كنت تفعلون؟ اذا اذا ذهبت في هذا اليوم قال من يكبر المكبر ويلبي الملببي ولا ينكر احد على احد. يعني معناه ان هذا سائق وان هذا سائق. نعم - 00:24:47

وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكببرون اهل النفس الذين هم مسجد الخير. نعم ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج مني تكبيرا. نعم. وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام. وخلف الصلوات - 00:25:09

وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه. تلك الايام جميعا. يعني ابن عمر لما كان يكبر في هذه الايام بقيام التشريق انه في جميع احواله يعني بعد الصلوات وفي حال مشيه وفي حال آآ يعني جلوسه في فراشه - 00:25:30

يكبر قال كان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه. يعني في جميع احواله. نعم وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكانت ميمونة تكبر يوم النحر يعني جاء عنها انها تكبر يوم النحر - 00:25:52

فك هذه هذه الاثار لا يخالفها بعضا لان كل ايام العشر وايام التشريق كلها محل للتکبير كلها محال للتکبير الا ان التكبير المقيد جاء عن الصحابة انه بعد الفرائض من آآ آآ فجر يوم العيد الى عصر اخر ايام التشريق - 00:26:16

نعم. وكن النساء يكببن خلف ابان ابن عثمان وعمرا ابن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد. يعني ابان يعني ابان ابن ابن عثمان ابن عفان يعني كان اميرا للحج وكذلك عمر ابن من هو الثاني - 00:26:39

وعمر بن عبد العزيز وعمرا بن عبيرا يكببن الناس وراءه يعني بعد الصلوات يعني يحصل منهم التكبير الرجال والنساء اذا صلوا ولكن لا يعني ذلك ان النساء يكببن بتکبير يسمعه الرجال وادا سمع وانما هو شيئا يعني يعني آآ - 00:26:58

ليس مرتفعا مثل ما يحصل بالنسبة للرجال. نعم. قال محمد بن ابي بكر الثقفي سألت انسا ونحن غاديyan من مني الى عرفات عن التلبية كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال كان يلبي الملببي لا ينكر عليه ويكبر المكبر - 00:27:20

لا فلا ينكر عليه. نعم قال حدثنا ابو نعيم الفضل من دكير عن مالك ابن انس نعم عن محمد ابن ابي بكر الثقافي نعم عن انس قال حدثنا محمد قال حدثنا عمر ابن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم عن حفصة عن ام عطية رضي الله عنها انها - 00:27:40

قالت كنا نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض في يكن خلف الناس فيكبّرن بتكبّرهم ويدعوون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته ثم ذكر حديث ام عطية حديث ذكر حديث ام عطية الذي فيه ان النساء امرن بان يخرجن الى العيد وان يخرجن - 00:28:05

الاذكار والحيض آآ والحيض يعتزل من المصلى فلا يكن مع مع المصليات وان حضورهن يكبّرن ويشهدن يعني غير ذلك اليوم وبركته فيه ذكر التكبّر يعني في آآ في يوم العيد وفي آآ صلاة العيد الذي هو يعني يعني اللي هو عيد الاضحى - 00:28:38

واما بالنسبة واما بالنسبة للفطر عيد الفطر فانه يكبّر من من دخول ليلة العيد الى الانتهاء من الصلاة. نعم نخرج الحيض في يكن خلف الناس. خلف النساء يعني خلف النساء يعني الحيض يخرجن ولكنه لا يكن مع النساء الذي المصليات وانما يكن خلفهم معتزلات متميزات عنهم. نعم - 00:29:11

فيكبّرن بتكبّرهم ويدعوون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته. نعم يكبّرن بتكبّرهم وهذا هو محل محل اللي شاهد بذلك التكبّر يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته. يعني ما فيه من التطهير من الذنوب - 00:29:40

نعم قال حدثنا محمد محمد يعني الامام البخاري يروي عن عمر ابن حفص عن عمر ابن حفص يروي عنه كثيرا فقيل يعني ان ان ان الرواية ان ما هي من البخاري عن عمر بن حفص يعني - 00:29:58

وقيل ان المقصود به آآ محمد ابن محمد ابن يحيى الذهني. نعم لانه محمد ابن يحيى الذهني. لكن الحافظ يقول ابن حجر الصواب ان ان الرواية من البخاري عن - 00:30:25

عن اه عمر ابن حفص؟ اه عن عمر ابن حفص يعني اذا محمدا اراد به البخاري محمد ابن اسماعيل نعم يعني يريد به قاله احد تلاميذه يعني نعم قاله الراوي عنه راوي الحديث راوي الكتاب عنه هو الذي يقوله نعم - 00:30:40

عن عمر ابن حفص نعم عن ابيه نعم حفصة ابن غياث نعم عن عاصم ابن سليمان الاحول عن حفصة من شيء عن ام عطية. نعم قيل اسمها نسيبة بنت كعب - 00:30:58

قال رحمة الله تعالى باب الصلاة الى الحرية يوم العيد قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه - 00:31:13

وعلى الله وسلم كان ترکز الحرية قدامه يوم الفطر يوم الفطر والنحر ثم يصلي كما قال باب الصلاة الى الحرية يوم العيد. باب الصلاة الى الحرية يوم العيد يعني يجعلها ستار - 00:31:30

والرسول عليه الصلاة والسلام كانت تحمل معه العنزة او الحرية في يعني اذا صلى يعني تضرب له توضع في الارض اقول تغرس في الارض فيصلي اليها يجعلها ستة. يستتر بها وهذا يدل على ان السترة تكون باي شيء يعني بارز يعني آآ يتتبّه آآ المار على - 00:31:47

ان فيه ستة فيجتنب المشي بينه وبينها ويمشي من ورائها. وانه لا يلزم ان تكون السترة تكون سترة لجميع الجسد وانما يكفي يعني شيء ينبع على انه على انه مصلى وانه لا يمر بينه وبين ستة - 00:32:22

به وكذلك كان اذا ذهب للخلا وذهب يؤخذ معه عداوة ماء وعنزة وهي الحرية او التي فيها يعني شيء محدد في اسفلها. فيتوضاً ويصلي الى العنزة اذا اذا صلى بعد الوضوء فانه يصلي الى العنزة ستة. وهنا جاب هذا اتي بهذا الحديث - 00:32:42

اذا صلاة العيد كان عليه الصلاة والسلام يصلى الى حرية لتكون ستة له في عيد الاضحى وعيد الفطر نعم قال حدثنا محمد بن بشار عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن عبيد الله - 00:33:11

النافع وبالله العمرى النافع مولى بن عمر عن ابن عمر. نعم قال رحمة الله تعالى باب حمل العنزة او الحرية بين يدي الامام يوم العيد قال حدثنا ابراهيم بن المنذر - 00:33:29

قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصل - 00:33:44

آهنا قال باب حمل العنزة او الحربة بين يدي الامام يوم العيد. باب حمل العنزة او الحربة بين الامام يوم العيد اي ليصل اليها كما مر في الحديث السابق - 00:34:04

كان يصل الى حربة فهذا فيه بيان ان انها تحمل يعني سترة للامام للامام يعني كما كان عليه الصلاة والسلام يعني اه يفعل والمهم ان يصل الامام اذا سترة سواء كانت حرب او غير حربة - 00:34:20

لكن المكان الخالي آه يحتاج فيه الى سترة والسترة تكون بشيء يأتي به اما اذا كان فيه اما اذا كان فيه بناء فانه يصل الى البناء الذي امامه ولكنه اذا يصل في عراء فانه يتخذ معه سترة وتحمل سترة يعني اتي بها امامه بحيث يوجد ويأتي - 00:34:40

الى فيها وهذا يدل على يعني على ان صلاة العيد يعني صلاة العيد يوصل فيها الى الى سترة وانها آه تحمل آه العنزة من اجل ذلك. ليتخذها الامام سترة كان له نعم - 00:35:05

وليس في هذا ان في حمل السلاح لان ما في حمل سلاح وانما فيه حمل هذه السترة التي آه يعني التي تغزو في الارض ويصل اليها فليس فيه يعني شيء يتعلق حمل السلاح - 00:35:27

وانه لا ينافي ما جاء من النهي عن حمل السلاح الذي سبق ان من نعم ومع ان الحرب نوع من انواع نعم لان الحرب هي يعني يرمي بها فتصيب بحدها وتنفذ في الشيء الذي وجهت اليه - 00:35:47

يعني هناك من فهم من هذا انه من حمل حربه يعني فهم ان ان السلاح يحمل لا هذا نعم يعني قد يقول ان ان ما جاء من انه لا يحمد - 00:36:09

السلاح ان هذا يخالفه وهذا لا يخالفه لان هذا شيء يعني يحتاج اليه من اجل آه الاستئثار قال حدثنا ابراهيم بن المنذر. نعم عن الوليد مسلم عن ابي عمرو العزاوي عن نافع عن ابن عمر - 00:36:21

قال رحمة الله تعالى باب خروج النساء والحيض الى المصلى قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد عن ابي ابي عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت امرنا ان - 00:36:42

نخرج العواتق وذوات الخدور وعن ابي عن حفصة بنحويه. وزاد في حديث حفصة قال او قالت العواتق وذوات الخدور. ويعزلن الحيض صلى ثم ذكر خروج خروج النساء الى المصلى خروج نساء المصلى - 00:36:59

وان صلاة العيد يحرص على على الذهاب اليها ولا يتهاون في ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بارساله باخراج النساء حتى اه حتى العواتق وذات القدور اللاتي يعني هن لم يتزوجن وكذلك الحيض ايضا - 00:37:19

اللاتي ليس لسن من اهل الصلاة ولكن يحضرن آه دعوة المسلمين ببركة ذلك اليوم والطهارة التي تحصل وهي الطهارة من الذنوب فيكبزن كما يكبر الناس ويسمعون الذكر والخير الذي يعني آه يلقي في خطبة في خطبة العيد - 00:37:39

فيه خروج الحث على الخروج الى المصلى من كل احد حتى الحير التي لسن من اهل الصلاة فلا يتهاون في صلاة العيد والذهاب اليها لان النبي صلى الله عليه وسلم آه حتى الحيض ارشدهن الى الخروج من اجل - 00:38:07

ان يكبزن ويشاركتنا المسلمين في هذا الاجتماع العظيم. ويرجون بركة ذلك اليوم وطفترته اي الطهارة من الذنوب والمعاصي نعم قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب. نعم. عن حماد ما تقول بن زيد - 00:38:27

عن ابي ابي تيمية عن محمد ابن سيرين عن ام عطية. نعم وعن ابي عن حفصة حفصة بنت سيرين. بنحويه وزاد في حديث حفصة قالت ويعزلن الحيض والمصلى. نعم - 00:38:45

قال رحمة الله تعالى باب خروج الصبيان الى المصلى قال حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهم قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يوم فطر او اضحى فصل - 00:39:04

ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة ثم ذكر باب خروج الصبيان الى المصلى. باب خروج الصبيان الى المصلى
يعنى، ان ان المصلى، صلاة العيد بخرج لها الجمعة حتى الصيام - 00:39:27

يعني ان المصلى صلاة العيد يخرج لها الجميع حتى الصبيان - ٢٧:٣٩:٥٥

فانهم يخرجون لكن اذا لم يحصل منهم عبث او يحصل منهم تشويش على الناس اما اذا ضمن ذلك فان هذا يعني مطلوب وينبغي وثمن ذكر هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فصلى ثم

خطب ثم 00:39:48

اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهم بالصدقة. نعم كان ابن عباس هو يعني من الصغار. يعني لم يبلغ يعني اخبر انه ذهب يعني انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه صلى وان الرسول لما خطب - 00:10:40

خروج مع النبي صلی الله علیہ وسلم وانہ صلی وان الرسول لما خطب - 00:40:10

لما خطب ذهب الى النساء وذكرهن وامرهم بالصدقة وامرهم بالصدقة يعني صدقة التطوع وليس صدقة الفطر تكون قبل الصلاة. ولكن المقصود بها صدقة التطوع التي يعني ولها يعني بادرنا الى الارجاع مما معهن من الذهب من الخواتيم

والاقراط وغير ذلك - 00:40:29

وأبن عباس شهد يعني ذلك وقد ذهب معه صلى الله عليه وسلم الى النساء فهذا يدل على آما ترجم له المصور من آخرون الصبيان الى مصلى. نعم قال حدثنا عمرو بن عباس عن عبد الرحمن - 00:40:55

عبدالرحمن بن مهدي نعم. عن سفيان الثوري عن عبد الرحمن. اذا؟ عابس. نعم. الكوفي. عن ابن عباس. نعم قال رحمة الله تعالى بباب استقبال الامام الناس في خطبة العيد - 00:41:17

قال ابو سعيد قام النبي صلی الله علیہ وسلم مقابل الناس قال حدثنا ابو نعیم قال حدثنا محمد ابن طلحة عن زبید عن الشعبي عن البراء رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلی الله علیہ - [00:41:33](#)

فمن: فعا. ذلك فقد هافقة سنتنا همن: ذبح قبا. ذلك، فانما هو شبه عجله لاهله ليس من النساء فـ شبه -

فقام رجل فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة. قال اذبحها ولا تفهي عن احد بعده ثم ذكر البخاري هذه التحمة بباب استقبلا الإمام الناس ف خطبة باب استقبلا امام الناس ف خطبة العبد - 00:42:13

الترجمة باب استقبا، الامام الناس، في خطبة باب استقبا، امام الناس، في خطبة العد - 00:42:13

اي انه يصلی انه يخطب مستقبل الناس يعني حتى يروه ويشاهدوه وكان يخطب قائما عليه الصلاة والسلام وليس على منبر وإنما يخطب قائما على قدميه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ولم يك المنبر متخدنا وإنما اتخد بعد ذلك - 00:42:32

ي خطب قائما على قدميه صلوات الله وسلامه ويركته عليه ولم يكن المنبر متخدانا وإنما اتخذ بعده ذلك - 32:42:00

الحديث البراء قال خرج صلى الله عليه وسلم يوم أضحى إلى البقيع. لا الأول باب استقبال الامام الناس في خطبة العيد. قال أبو سعيد
قام النبي صلى الله عليه وسلم مقابلاً الناس - 00:42:54

قام النبي صل الله عليه وسلم مقابلا الناس - 00:42:54

قال ايش خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم اضحي الى القيع - 09:43:00

قال ايش خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم اضحى الى البقيرع - 09:43:00

فصل٢ ركعتين يعني مكان الصلاة المكان اللي يصلّي فيه يقال له البقع. نعم ليس البقع الغرقد. لا. هذاك محل الدفن. اذا ها؟ يعني قربا منه ليس النفس المقدة وانما هو قريب البقع - 00:43:25

00:43:25 - قريرا منه ليس النفس الحية وإنما هو قريب القيع -

انه الان اللي يذكرون مصلى العيد كان الجهة الغربية هذي اي نعم نعم لكن هذا الا ان يكون فيه تعدد تعدد المواضع ما ادري ما ادري بس ما ادري هل يعني او يمكن - 00:43:46

00:43:46 - ما ادری پس ما ادری هل یعنی او یمکن

قد يكون نعم لا نdry. فصل ركعتين ثم اقبل علينا بوجهه. وهذا محل كما اقبلينا على الوجه اقبل على وجهه يخطبهم يعني مستقبلهم هذا محل شهد من ابراد الحديث. نعم - 00:44:01

مستقلهم هذا محل شهد من ايراد الحديث. نعم - 00:44:01

وقال ان اول نسكتنا في يومنا هذا ان نبدأ بالصلوة ثم نرجع فننحر. فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما اهو شيء عجله لاهله؟ ليس من النسك في شيء - 00:44:17

00:44:17 - شيء في النسل من ليس له أهله؟

فقام رجل فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة. قال اذبحها ولا تفني عن احد بعدهك نعم قال حدثنا حديث مرة

قال حدثنا الله هذا الحديث. نعم - 00:44:32

قال حدثنا ابو نعيم في فضل بن دكير عن محمد ابن طلحة نعم عن زبيد عن الشعبي عن البراء. نعم احسن الله اليك مر معنا حديث فيه لفظة تدل ان فيه منبر - 00:44:49

آمر معنا حديث جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلاه ثم خطب الناس بعد بعده فلما فرغ نبي الله صلی الله عليه وسلم نزل فاتی النساء فذكرهن - 00:45:05

سيأتي الحديث بعد هذا وقال الحافظ في توجيهه ان ان هذا قد يفهم منه انها فيه منبر يعني للاحاديث اللي تقدمت لانه ليس يحمل على انه ضمن النزول معنا الانتقال - 00:45:18

ضمن يعني النزول معنى الانتقال يعني انه انتقل وليس المقصود انه نزل من منبر. ذكر هذا بعده في حديث سيأتي. بعد هذا في ذكر النزول واوضحه يعني بالجمع بينهما بان هذا انا هو تظمين او من قبيل تظمين نزل بمعنى - 00:45:36

انتقل قال رحمة الله تعالى باب العلم الذي بالمصلى قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الرحمن ابن عابس قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهم قيل له اشهدت - 00:45:59

العيد مع النبي صلی الله عليه وسلم؟ قال نعم. ولو ما مکانی من الصغر ما شهدته حتى اتی العلم الذي عند ذلك كثير ابن الصلت. فصلی ثم خطب ثم اتی النساء ومعه بالال. فوعظهن وذکرہن - 00:46:18

اما رهن بالصدقة فرأیتهن يهودین بایدیهن يقذفه في ثوب بالال ثم انطلق هو وبالال الى بیته الباب ایش هو؟ العلم الذي بالمصلى. هذا العلم الذي بالمصلى. العالم يعني شيء بارز يعني في المصلى - 00:46:35

فقال خرج يعني اه مع النبي صلی الله عليه وسلم انه اه جاء الى العلم الذي عند دار كثير ابن الصلب عند دار كثير ابن الصلب يعني كثير ابن الصلب يعني كان البناء بعد ذلك متاخر ولكنه اشار الى المكان الذي حصل فيه - 00:46:55

حصلت فيه الصلاة وانه كان يعرف فيما بعد بانه عند دار كثير ابن الصلت. والعلم يعني شيء شيء مرتفع نعم وقال ولو ما مکان في اوله ابن عابس يقول سمعت ابن عباس قيل له اشهدت العيد مع النبي صلی الله عليه وسلم؟ قال نعم. نعم. ولو ما مکانی من الصغر - 00:47:14

ما شهدته؟ نعم يعني معنى انه صغير يعني لو اني صغير كنت اصلي وما دريت. نعم. او ما عرفت المكان يعني ما كان صغيرا لا لا يقول انه عارف المكان ولكنه فيه انه صغير يعني - 00:47:36

يعني يتعلق بالباب الذي قبله الذي يخرج الصبيان فان هذا شاهد له. يعني في كونه صغيرا لكان من الصغر المكان يقول مکانی منه يعني لقراة يقول اي حظرته وهذا مفسر المراد من قوله في باب وضوء الصبيان. ايوه - 00:47:55

ولو ما مکانی منه. ايوه. ما شهدته. فدل هذا على ان الضمير في قوله منه يعود على غير مذكور وهو الصغر ذكر الصغار وجاء ذكر بالضمير وانه غير مذكور هو الصغر. هنا مذكور الصغار - 00:48:19

ومشی بعضهم على ظاهر ذلك السياق فقال ان الضمير يعود على النبي صلی الله عليه وسلم. والمعنى ولو منزلي من النبي صلی الله عليه وسلم ما شهدت ومعه العيد وهو متوجه لكن هذا السياق يخالفه - 00:48:37

وفيه نظر لأن الغالب ان الصغر في مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقدیما وتأخیرا. ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده. فيكون المعنى ولو منزلي من النبي صلی الله عليه وسلم - 00:48:54

ما حضرت لاجل صغير. ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهود ما وقع من وعظه للنساء. لأن الصغر يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن في الكبار؟ ايه نعم قال حتى اتی العلم الذي عند دار كثير من فصلی ثم خطب ثم اتی النساء ومعه بالال فوعظهن وذکرہن واما رهن بالصدقة فرأیتهن - 00:49:10

يهودينا بایدیهن يقذفه في ثوب بالال ثم انطلق هو وبالال الى بیته. نعم الحديث سبق ان مرة قال حدثنا مسدد عن يحيى يحيى ابن سعید القطان. عن سفيان الثوري. عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس - 00:49:37

قال رحمة الله تعالى باب موعظة الامام النساء يوم العيد قال حدثني اسحاق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال - [00:49:55](#)

قال سمعته يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلوة ثم خطب. فلما فرغ نزل فاتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه - [00:50:11](#)

يلقي فيه النساء الصدقة. قلت لعطاء زكاة يوم الفطر؟ قال لا ولكن صدقة. يتصدقون حينئذ تلقي فتحها ويلقين ليتصدقن حينئذ تلقي فتحها ويلقين. قال اترى حقا على الامام ذلك ويذكرهن؟ قال انه لحق - [00:50:29](#)

عليهم وما لهم لا يفعلونه قال ابن جريج واخبرني الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان - [00:50:54](#)

رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد. خرج النبي صلى الله عليه وسلم كأني انظر اليه حين يجلس بيده جلس حين يجلس حين يجلس بيده. يعني يشير الناس يجلسوا. اي نعم - [00:51:09](#)

ثم اقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات بيايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك؟
قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها - [00:51:26](#)

فيما ايها النبي اذا جاءك المؤمنات بيايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها؟ نعم لا يدري حسن من هي. قال فتصدقنا فبسط بلال ثوبه. ثم قال هلم لكن فداء - [00:51:50](#)

ابي وامي فيلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال. قال عبد الرزاق الفتح الخواتيم العظام. كانت في الجاهلية ثم ذكر البخاري هذه الترجمة باب حيطة النساء. موعظة الامام النسائي يوم العيد باب موعظة النساء يوم العيد - [00:52:10](#)

وهذا فيما اذا كان لم يسمعنا الخطبة واما اذا سمعناها فان ذلك يكون كافيا. اورد البخاري رحمة الله وش قال حديث آآ جابر سمعت انه يقول يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلوة ثم خطب فلما فرغ نزل فاتى النساء فذكرهما حديث جابر سبق ان مر - [00:52:30](#)

وانه يعني صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة عيد الفطر وانه بدأ بالصلوة وانه خطب الناس وانه لما فرغ نزل وهذا قال الحافظ ابن حجر في الشرح ان هذا لان العبرة انه كان سبق المضى الاحاديث الدالة على انه ليس فيه منبر وانه - [00:52:58](#)

وانه لم يعرف ذلك في عهده صلى الله عليه وسلم. وانما عرف بعد ذلك فيكون هذا الحديث الذي فيه ذكر النزول الذي يشعر بأنه يخطب على موضع عالي انه اه انه فيه منبر وليس كذلك وانما اه يضمن او يحمل - [00:53:18](#)

بل على ان نزل آآ ضمن معنى انتقل يعني ضمن معنى انتقل فيكون الكلام مستقيما وموافقا لما تقدم من حيث انه لم يكن يخطب على على مكان على منبر فيكون التوفيق بين هذا وبين ما تقدم بان يحمل هذا على التظيمين بحيث ضمن - [00:53:38](#)

نزل يعني معنى انتقل يعني كان في مكان مستوي وذهب الى مكان اخر مماثل له لم يكن من علو الى سفل لم يذهب او ينزل من علو او يذهب من علو الى سفل وانما ذهب من مكان آآ الارض فيه سواء الذي يصلى فيه الرجال والذي صلى فيه النساء - [00:54:02](#)

يكون معنى ذلك الانتقال. نعم وهو يتوكأ على يد بلال يعني ذاهبا هو الى النساء ومعهم ابن عباس ايش قال يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء الصدقة. قلت لعطاء زكاة يوم الفطر؟ قال لا. ليس فيه يعني فيه - [00:54:26](#)

ابن عباس يعني الذي فيه انه كان معه واما حديث جابر ذكر بلالا. نعم قال ولكن صدقة يتصدقون حينئذ. امر النساء بالصدقة فسئل قال زكاة الفطر؟ قال لا واما صدقة تتصدق يومئذ يعني اي صدقة تطوع - [00:54:50](#)

ولهذا بادرنا الى التصدق مما معهن بما معهن من بما من الزينة فلن يعني يأخذن ويلقينها في ثوب بلال. نعم تلقي فتحها ويلقين. فتحها يعني يعني الفتحات الكبار بفتحات الكبار وقيل انها يعني جاء في يعني ذكر انها في الرجلين وقيل ان المراد بذلك الخاليل هي - [00:55:11](#)

تكون في الرجلين واما الفتح فانما تكون باليدين وتحمد على ما كان كبيرا نعم قلت اترى حقا على الامام ذلك ويذكرهن؟ قال انه لحق عليهم. وما لهم لا يفعلونه. يعني اترى اترى ان ذلك حق - [00:55:44](#)

على الامام انه يأتي الى النساء قال نعم انه حق. ولكنه مثل ما كان في عهده صلى الله عليه وسلم حيث يعني يكن بعيدات يعني ان لم يسمعنا الخطبة والحافظ ابن حجر ذكر في الترجمة - [00:56:03](#)

يعني في في الحديث قال اذا لم يسمعنا وكذا نعم اذا لم يسمعنا الخطبة نعم قال ابن جرير وخبرني الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن عباس قال شهدت الفطرة مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة ثم - [00:56:19](#)

ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه حين يجلس بيده يعني انه حين يجلس الرجال الذي كان يعني وهو في طريقه الى النساء يجلسهم الى انهم يعني قاموا فاراد انهم يعني يبقون - [00:56:38](#)

وكانه قيل انهم قاموا ليذهبوا معه الرسول صلى الله عليه وسلم يعني صاروا يجلسهم يشير بيده الى الجلوس. نعم ثم اقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يا يعنيك الاية - [00:56:55](#)

وهذا فيه ذكر يعني المبايعة او ذكر الاية في هذا الموقع الموطن في هذا المكان وان واحدة منهن لم يقل ذلك غيرها؟ قالت نعم وهذا يفيد بان بان الجماعة اذا كانوا مع بعض وقيل لهم شيء فقال واحد نعم والباقيون - [00:57:14](#)

يعني معنى ذلك انهم موافقون وان انه اجاب بعضهم وانه يعني ليس بلازم ان يكون يعني آآآاه ان يكون الجميع يعني يأتون بذلك اه ان اتوا به نعم وان لم يأتون به ولكنهم سكتوا وان بعضهم - [00:57:36](#)

يعني قال والباقيون سكتوا فيكون ذلك موافقة منهم وانه آآاتي بالشيعة الذي آآيريدون ان اتوا به نعم قال حين فرغ منهن انتن على ذلك؟ قالت امرأة واحدة منهن لم يجدها غيرها - [00:57:56](#)

نعم لا يدرى حسن من هي نعم قال فتصدقنا فبسط حسن في الاسناد. حسن ابن مسلم. نعم مسلم بیناق نعم قال فتصدقنا فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء ابي وامي - [00:58:18](#)

بلاا يعني بسط ثوبه وقال هلم يعني يريد منها ان يلقينا وقال لكن فداء ابي وامي. نعم فيلقين الفتى والخواطيم في ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتح الخواتيم العظام كانت في الجاهلية - [00:58:36](#)

نعم. قال حدثنا اسحاق بابراهيم بن نصر عن عبد الرزاق ابن ابي همام عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ابن عبد الله ثم قال قال ابن جريج وخبرني الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن عباس - [00:58:59](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا الله غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحان - [00:59:16](#)

سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا الله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [00:59:32](#)